

النَّدْبَة

المندوب : هو المتفجع عليه نحو: وامحمداه ، أو المتوجع منه نحو: وارأساه ، ويكون مسبوقةً بـ(وا) أو (يا) عند أمن اللبس . وتلحقُ آخرَ المندوب ألفاً إلا إذا أوقع في لبس ، فلك أن تجعل المدَّ مجانساً لحركة ما قبله نحو: وا أباكبه في ندبة أبيك ، و وا أباهوه في ندبة أبوه .
وتندبُ المعرفة فقط ، ولا تندب النكرة ولا المبهم ، نحو اسم الإشارة ، واسم الموصول المشتمل على (أل) . على أن إلحاق ألف الندبة أظهر تفجعاً أو توجعاً بقولك : (وا محمداه) ، (وا عيناه) لما فيه من مد الصوت ، وتصح الندبة من غير مد الصوت فتعامله معاملة المنادى ، ولا تستعمل (يا) في الندبة إلا عند أمن اللبس كقول جرير يرثي عمر بن عبد العزيز (رضي الله عنه) :
حَمَلَتْ أَمْرًا عَظِيمًا فَاصْطَبِرْتُ لَهُ
وَقُمْتُ فِيهِ بِأَمْرِ اللَّهِ يَا عُمَرَا .
دليل ذلك في الندبة قوله : (قمت فيه) بمعنى صدور ذلك بعد موت عمر . إعراب الشاهد فيه: يا عُمَرَا : يا : حرف نداء و ندبة ، عمرا : منادى مندوب مبني على الضم المقدر على آخره ، منع من ظهوره الفتحة المناسبة لألف الندبة في محل نصب .
وجه الاستشهاد : استعمل الشاعر (يا) للندبة و ذلك لأمن اللبس ، لأن المقام مقام رثاء وتفجع ، و لا يكون ذلك إلا بعد الموت ، وهو ليس نداءً عادياً ، واتصلت الألف في آخره مؤكدة الندبة لا النداء .

ملاحظة : تصح ندبة اسم الموصول غير المشتمل على (أل) إذا اتصل بصلته اتصالاً مباشراً، نحو : وا مَنْ حَفَرَ بئرَ زمزماه .
أسئلة :

- س ١ : متى تصح ندبة الموصولات المجردة من (أل) ؟
ج : تصح ندبة الموصولات المجردة من (أل) بشرط اتصالها بصلتها اتصالاً مباشراً لتكون معروفة بين المخاطبين ، لأن المندوب ينبغي أن يكون معيناً لا إبهام فيه ، ليتحقق الغرض من الندبة ، نحو : وا مَنْ أنشأ مدينة بغداد ، لأن هذا بمنزلة : وا أبا جعفر .
س ٢ : ما سبب عدم أصالة (يا) في الندبة ؟
ج- و ذلك لسببين :-
أ - لأن (يا) حرف نداء غير مختص بالندبة ، وإنما يدخل على المنادى المندوب و على سواه .
ب - لأن (يا) يستعمل في الندبة بشرط محدد هو أمن اللبس ، بوجود القرينة الدالة على أن الأسلوب للندبة ، لا لنوع آخر من أساليب النداء ، و منه قوله تعالى : ((يا حسرتا على ما فرطت في جنب الله)) .